وقد ردت الشمس بعد غروبها بدعايه عليه السلام وثانيهما امتناع
اعادتها لاجتماع المتنافيات كالماضي والحال والاستقبال وان اجيب عنه
بان الاعادة ليست دفعية بل على التدريج حسبما كانت في الدنيا والحساب وهو لغة
العد واصطلاحا توقيف الله عباده قبل الانصراف من المحشر على اعمالهم قولا
كانت او فعلا او اعتقادا مكسوبة او لا بعد اخذ كتبها خيرا كانت او شرا تفصيلا
لا بالوزن الا من استثني منه اما بان يخلق في قلوبهم علوما ضرورية بمقادير
اعمالهم من الثواب والعقاب واما ان يوقفهم بين يديه ويوتيهم كتب
اعمالهم فيها سيئاتهم وحسناتهم فيقول هذه سيئاتكم قد تجاوزت وهذه حسنا
وقد ضاعفتها لكم واما بان يكلمهم في شان اعمالهم وكيفية ما لها من الثواب
وما عليها من العقاب فيسمعهم كلامه القديم او صوتا يدل عليه بخلقه
سبحانه في اذن كل واحد من المكلفين او في محل يقرب من اذنه بحيث لا يتبلغ
قوة ذلك الصوت منع الغير من سماع ما كلف به وهذا هو الذي يشهد له الاحاديث
الصحيحة وتتسع قدرته سبحانه لمحاسبتهم معا كما تتسع لاحداثهم معا
وكيفيته مختلفة فمنه اليسير والعسير والسر والجهر والتوبيخ والفضل والعدل
ويكون للمومن والكافر انسا وجنا الا من ورد الحديث باستثنايهم كالسبعين
الفا وافضلهم ابو بكر رضي الله عنه فلا يحاسب لما روى مرفوعا عن عايشة رضي الله عنها
الناس كلهم يحاسبون الا ابا بكر واول من يحاسب هذه الامة حق اي ثابت
بالكتاب والسنة ففي القران سريع الحساب وفي السنة حاسبوا انفسكم قبل ان
تحاسبوا واجمع المسلمون عليه وهو من الامور الممكنة التي اخبر بها الصادق
وكل ما هو كذلك فهو واقع والايمان به واجب وحكمته اظهار تفاوت المراتب
في الكمال وفضايح اصحاب النقص زيادة في اللذات والالام فغير ترغيب الحسنات

وزجر عن السيات وما في وقوع حق ارتياب اي شك فمن صدق به لا ينبغي ان يصدر
عنه ما يصدر عن نافيه فالسيات وهي ما يذم فاعله شرعا والمراد التي عملها العبد حقيقة
او حكما بان طرحت عليه لظلامته الغير ونفاد حسناته صغيرة كانت او كبيرة جزاوها
عنده تعالى بالمثل اي مقدر بمثلها سوا بسوا ان جازاه عليها وله ان يعفو عنها
ان لم تكن كفرا وسميت سيئة لان فاعلها يسا بها عند المقابلة عليها والحسنات جمع
حسنة ما يحمد فاعله شرعا الحسن وجه صاحبها عند رويتها والمراد الحسنات المقبولة
الاصلية المعمولة لهم او في حكمها الا الماخوذة في نظير ظلامة فانها ضوعفت اي
ضاعفها الله لهذه الامة وكثر ثوابها الى مثلها او اكثر من غير انتهاء الى حد تقف عنده
بالفضل اي بفضله تعالى وكرمه وهو العطا لا عن وجوب ايجاب عليه سبحانه ومراد
الناظم ان مما يجب اعتقاده مقابلة السيئة بمثلها ان قوبلت ومقابلة الحسنة بضعفها
قال تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها ومن جا بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وتفاوت
مراتب التضعيف بحسب ما يقترن بالحسنة من الاخلاص وحسن النية والصواب
دخول المضاعفة حسنات العصاة ان كانت على وجه يتناوله القبول والرضا وعدم
دخولها في اعمال الكفار لانه لا يجتمع مع عدم الكفر طاعة مقبولة وهو خاص بالثواب
الاصلي دون الحاصل بالتضعيف وباجتناب من المكلفين للكباير اي الذنوب العظيمة
من حيث المواخذة بها وعظمة من عصى بها وهي كل معصية تشعر بقلة الاكتراث مرتكبها
بالدين ورقة الديانة والمراد من الاجتناب ما يعم التوبة منها بعد ملابستها الا ما يخص
عدم مقارنتها بالمرة واما اجتنابها بعد التلبس بها من غير توبة فلا تغفر به ذنوب
صغاير بالنسبة لتلك الكباير من حيث هي صغاير كانت مقدمات للكباير المجتنبة كالقبلة
واللمس والنظر للزنا ولم تكن كشتم بما لا يوجب حدا اذا اجتنب السرقة والزنا وغفر
الذنب ستره بالتوبة منه او بالعفو ومحو اثره وامن عاقبته يعني ان هذا الحكم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)